

# الوقائع المصرية

جريدة حكومية مطبوعة

(العدد ٥٩) يوم الاثنين ٢٤ ربيع الثاني سنة ١٣٥٨ - ١٢ يونيو سنة ١٩٣٩ (السنه العاشرة بعد المائة)

وقد حضر سعاده يصحبه حضرة صاحب السعادة أحمد عبد حسين باشا الأمين الأتول في عربيه التشريفه الكبرى ترافقها قوة من فرسان الحرس الملكي وتبعها عربيه أخرى تقل جناب السكرير الأتول للقوضيه، وكان يتقدم المركب اثنان من فرسان البوليس ويثمه اثنان آخران، وقد حيا سعاده الوزير عند وصوله الى القصر الماهر حرس شرف من الحرس الملكي وموسيقاه، وبعد تقديم أوراق اعتماده طاد سعاده بمركبه الحافل مودعا بمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال حضرة صاحب المقام الرفيع رئيس ديوان جلالة الملك وحضرة صاحب الدولة وزير الخارجية وحضرة صاحب المال كير الأمان وحضرة صاحب السعادة ناظر خاصة جلالة الملك وصاحب السعادة كبير الباوران .

شوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

قانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٨ - ١٩٣٩

نحن هاروق الأتول ملك مصر

لهذا مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فأادة ١ - يفتح في ميزانية وزارة الأوقاف "الأوقاف الخيرية" للسنة المالية ١٩٣٨ - ١٩٣٩ القسم ٦ "اعانات وصدقات" اعتماد اضافي بمبلغ ٤٠٠٠ ج . م لسد التجاوز المنطور حصوله في هذا القسم حتى آخر السنة المالية المذكورة .

ويؤخذ هذا الاعتماد من وفورات باقي أبواب المصروفات الأخرى .

## ملخص

قانون يفتح اعتماد اضافي في ميزانية وزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٨ - ١٩٣٩  
مرسوم بتعديل المرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ اتخاص باشا مجلس إدارة السكك الحديدية والخطوط والخطوط .  
مرسوم بتحديد عمل إقامة فاضلين بالمهاكم المختلطة .  
مرسوم خاص ببيع ملكية أرض تكون متلفة حياطة لهيئة شركة مياه القاهرة بضم روض القرج بمدينة القاهرة .  
قرارات باتيات عدم انتظام مدور جرائد : مصر ، المهبط رقم ١ ، الجمهور ، البيان القرائين ، المهبط الأسبوعية المصورة ، الطريف ، مزنة أسير ، الدليل ، سان الشعب ، النداء .

فالحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الأموال المتزرة - جزوات إدارية .

• قضية الجلطة السادسة والأربعين لمجلس الشيوخ المنفذة في يوم الاثنين ١٧ ربيع الثاني سنة ١٣٥٨ (٥ يونيو سنة ١٩٣٩) .

اللاحق من رقم ١٥١ الى رقم ١٦٥ جلطة يوم الاثنين ١٧ ربيع الثاني سنة ١٣٥٨ (٥ يونيو سنة ١٩٣٩) مجلس الشيوخ .

• قضية الجلطة السنين لمجلس النواب المنفذة في يوم الثلاثاء ٢٦ ربيع الأتول سنة ١٣٥٨ (١٦ مايو سنة ١٩٣٩) .

• قضية الجلطة الحادية والستين لمجلس النواب المنفذة في يوم الأربعاء ٢٧ ربيع الأتول سنة ١٣٥٨ (١٧ مايو سنة ١٩٣٩) .

• ملاحظة - المرجو من رغب من حضرات الشريكين أن تكون لهم بجمرة كاملة من عناصر جلسات البرلمان أن يحافظ على المصالح المرفقة بهذا .

## كويان كبير الأمان

في يوم الأربعاء ٧ يونيو سنة ١٩٣٩ احتفل رسميا بقصر عابدين العامر في الساعة الثانية عشرة (الظهر) باستقبال سعاده السيو براكو أدزموفيك لتقديم أوراق اعتماده مندوبا فوق العادة ووزير امقوضا ليو جوسلافيا في مصر،

قادة ٢ - لعل وزير الأوقاف تنفيذ هذا القانون .

قأمر بأن يصم هذا القانون بنام الدولة وأن يشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدر برأى ما بين في ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٥٨ (٧ يونيو سنة ١٩٣٩)

قأروق

قأمر حضرة قأحاب قأبلالة

قأئيس قأجلس الوزراء

قأحمد قأحمود

قأوزير الأوقاف

قأمصطفى قأعبد القرازق

قأرسوم

بتمذيل المرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ الخاص بإنشاء مجلس إدارة للسكك الحديدية والتلفونات والتليفونات

قأحقن قأأروق قأالأول ملك قأمصر

قأبعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ بإنشاء مجلس إدارة للسكك الحديدية والتلفونات والتليفونات ؛

قأبناء على ما عرضه علينا وزير المواصلات، وموافقاً رأى مجلس الوزراء؛

قأسمنا بما هو آت :

قأادة ١ - قأستبدل بالمادة الأولى من المرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ الخاص بإنشاء مجلس إدارة للسكك الحديدية والتلفونات والتليفونات النص الآتي :

«قأنشأ مجلس إدارة للسكك الحديدية والتلفونات والتليفونات ويؤلف كما يأتي :

قأوزير المواصلات ..... رئيساً

قأوزير المالية .....

قأوزير الدفاع الوطنى .....

قأوزير الأشغال العمومية .....

قأوزير التجارة والصناعة .....

قأقأعضاء

قأقأئيس لجنة قضايا الحكومة

قأمدير العام لمصلحة السكك الحديدية والتلفونات والتليفونات

قأوكيل وزارة المالية .....

قأوكيل وزارة المواصلات .....

قألمجلس أن يدعو لحضور جلساته من يرى الاستانة بمعلوماته أو خبرته من الموظفين أو غيرهم .

قأنا غاب وزير المواصلات تولى الرئاسة وزير المالية .

قأيسعد المجلس كلما رأى الرئيس لزوماً لذلك، ولا تكون قرارات المجلس صحيحة الا اذا حضر الاجتماع نخبة أعضاء على الأقل منهم الرئيس .

قأادة ٢ - قألغى المادة السادسة من المرسوم بقانون للتقدم ذكره .

قأادة ٣ - لعل وزير المواصلات تنفيذ هذا المرسوم، ويصل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

مدر برأى ما بين في ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٥٨ (٧ يونيو سنة ١٩٣٩)

قأأروق

قأمر حضرة قأحاب قأبلالة

قأئيس قأجلس الوزراء

قأمحمد قأحمود

قأوزير المواصلات

قأحمود قأقالب

قأرسوم

بتمذيل محل اقامة قأضيين بالمحاكم المختلطة

قأحقن قأأروق قأالأول ملك قأمصر

قأبعد الاطلاع على لائحة التنظيم القضائى للمحاكم المختلطة المصدق عليها بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٧ ؛

قأبناء على ما عرضه علينا وزير العدل، وموافقاً رأى مجلس الوزراء؛

قأسمنا بما هو آت :

قأادة ١ - قألحق بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلطة كل من أحمد نجيب ربيع بك وأحمد نيازى بك القاضيين بالمحاكم المختلطة .

قأادة ٢ - لعل وزير العدل تنفيذ مرسومنا هذا ما

مدر برأى ما بين في ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٥٨ (٧ يونيو سنة ١٩٣٩)

قأأروق

قأمر حضرة قأحاب قأبلالة

قأئيس قأجلس الوزراء

قأمحمد قأحمود

قأوزير العدل

قأمحمد قأعبد القحبة